

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[440] باب 22 (2227) 1 - قال الرضا عليه السلام: من أكل في منزله طعاما فسقط منه شيء فليتناوله، ومن أكل في الصحراء وخارجا فليتركه للطير والسبع (1). (2228) 2 - وقال أبو جعفر الثاني عليه السلام وقد رفع الخوان: ما كان في الصحراء فدعه، ولو فخذ شاة، وما كان في البيت فتتبعه وألقطه (1). باب 23 (2229) 1 - قال عليه السلام: إطرفوا (1) أهاليكم في كل جمعة بشئ من الفاكهة _____ الباب 22

فيه حديثان 1 - الوسائل، كتاب الاطعمة والاشربة، أبواب المائدة، الباب 72 (باب استحباب ترك ما يسقط من الطعام في الصحراء ولو فخذ شاة، وتناول ما سقط منه في المنزل). الجديد، 24: 375 / 1 (30819)، القديم، 16: 499 / 1. نقله عن الكافي: 6: 300 / 8، وأشار إلى مثله عن المحاسن: 2 / 445، كتاب المآكل، الباب 43، باب أكل ما يسقط من الفتات، الحديث 327. في الوسائل: ... أو خارجا. (1) سواء كان في السفر أو الحضر، سمع منه (م). 2 - الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 24: 376 / 2 (30820)، القديم، 16: 499 / 2. نقله عن الفقيه: 3: 356 / 4257، الباب 97، باب الاكل والشرب في آنية الذهب... الحديث 25. في الحجرلة: ... فما كان في البيت فتتبعه... (1) فهو مهر حور العين، سمع منه (م). الباب 23

فيه حديث واحد 1 - الوسائل، كتاب الاطعمة والاشربة، أبواب آداب المائدة، الباب 73 (باب استحباب الاتيان بالفاكهة واللحم للعيال يوم الجمعة).
